

بلاغ الشركات

مشروع لوائح الجلسة العامة العادية

شركة المرجى لتربية الماشية وتنمية الزراعة
مقرها الاجتماعي : المرجى (1) بوسالم

مشروع اللوائح التي ستعرض للمصادقة في الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم 24 فيفري 2026.

اللائحة الأولى:

تصادق الجمعية العامة العادية للمساهمين على النقاط المدرجة بجدول الأعمال والمقترحة من قبل مجلس الإدارة .
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الثانية:

بعد إطلاعها على تقرير مجلس الإدارة المتعلق بنشاط الشركة خلال موسم 2025/2024، وبعد استماعها للتقرير العام لمراقب الحسابات ، تصادق الجمعية العامة العادية على تقرير النشاط و القوائم المالية الموقوفة في 2025/8/31 كما وقع عرضها عليها.
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الثالثة:

إطلعت الجمعية العامة العادية على التقرير الخاص لمراقب الحسابات والمتعلق بالعمليات المنصوص عليها بالفصل 200 وما يليه من مجلة الشركات التجارية وتصادق على تلك العمليات.
وتمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

اللائحة الرابعة:

تقرر الجمعية العامة العادية تخصيص نتائج السنة المالية 2025/2024 كمايلي:

- النتائج المؤجلة قبل التخصيص : 8 752 901.839 دينار تونسي.
- النتيجة المحاسبية للسنة المالية 2025/2024 : 11 525 637.403 دينار تونسي.
- المجموع قبل التخصيص : 20 278 539.242 دينار تونسي.
- إجمالي الاحتياطات القانونية قبل التخصيص : 1 883 525.400 دينار تونسي.
- الاحتياطات القانونية للسنة المالية 2025/2024 : 0 دينار تونسي.
- النتائج القابلة للتوزيع : 20 278 539.242 دينار تونسي .
- مزايج التوزيع : دينار تونسي.
- النتائج المؤجلة بعد التخصيص : دينار تونسي.
- إجمالي الاحتياطات القانونية بعد التخصيص : 1 883 525.400 دينار تونسي.

وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الخامسة:

يقع دفع الأرباح الموزعة خلال أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ قرار الجمعية العامة العادية للمساهمين .
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة السادسة:

تبرىء الجمعية العامة العادية ذمة أعضاء مجلس الإدارة إبراءاً تاماً و بدون تحفظ أو شرط في خصوص
ممارسة مهامهم في مجلس الإدارة وعن نتائج أعمالهم بالنسبة للسنة المالية الموقوفة في
2025/08/31.
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة السابعة:

تحدد الجمعية العامة العادية للمساهمين بدل الحضور لأعضاء مجلس الإدارة
بمبلغ (.....) دينار صافياً لكل عضو و ذلك بعنوان السنة المالية 2025/2024.
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الثامنة:

استناداً الى توصية مجلس الادارة المنعقد بتاريخ 2025/12/12 بخصوص النظر في بدل حضور الأعضاء الذين غادروا
المجلس خلال موسم 2025/2024 ، و حيث أوصي مجلس الإدارة الجمعية العامة العادية للمساهمين بتمكين الأعضاء
الذين غادروا المجلس تماشياً مع قرار الجمعية العامة العادية بتاريخ 2025-04-10 التي قررت تغيير تركيبة المجلس و
تقليص عدد أعضائه من بدل حضور للموسم 2025/2024 حسب عدد المجالس التي حضروها (7/4)،
قررت الجمعية العامة العادية.....
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة التاسعة:

استناداً الى توصية مجلس الادارة المنعقد بتاريخ 2025/12/12 بخصوص النظر في مطالبة ممثلي الهيئة العربية ببذل
حضورهم في اجتماعات المجلس وإقرار المبلغ الذي على الشركة تحويله للهيئة ،
قررت الجمعية العامة
العادية.....
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة العاشرة:

تصادق الجمعية العامة العادية للمساهمين على تسمية السيد "عبد الستار الخويلدي " عضواً جديداً بمجلس إدارة شركة
المرجى لتربية الماشية و تنمية الزراعة ممثل عن الهيئة العربية للاستثمار و الانماء الزراعي بداية من
2025/07/14 خلفاً للسيد "عبد الله سلطان العويس" و إلى آخر المدة المتبقية من عضوية سلفه ،
وتمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الحادية عشر:

تبعا لانتهاؤ المدة النيابية لاعضاء مجلس الإدارة ، و وفقا للفصول (188) و (191) من مجلة الشركات التجارية ، ومقتضيات القانون الأساسي للشركة ،

تصادق الجمعية العامة العادية للمساهمين على أن يتكون مجلس إدارة شركة المرجى لتربية الماشية و تنمية الزراعة من (03) أعضاء . و تكون تركيبة و توزيع المقاعد فيه على النحو التالي :

- الهيئة العربية للاستثمار و الانماء الزراعي : (03) مقاعد.
- البنك التونسي السعودي : (01) مقعد لرئيس مجلس إدارة الشركة .
- ديوان الأراضي الدولية : (01) مقعد و يمثل بقية المساهمين متشاركين.

و تمتد عضوية المجلس الى غاية اجتماع الجمعية العامة العادية للمساهمين التي تنظر في القوائم المالية لسنة 2028 الذوات المعنوية الأعضاء بمجلس الإدارة مدعوة لتعيين ممثلين دائمين لها.

و تمت المصادقة على هذه اللائحة

اللائحة الثانية عشر:

استنادا الى توصية مجلس الادارة المنعقد بتاريخ 2026-01-27 ، تقرر الجمعية العامة العادية للمساهمين اقرار منحة حضور لاعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق قيمتها (1500) دينار صافية تسند عن كل اجتماع للجنة ولكل عضو من أعضاء اللجنة بداية من سنة 2026. وتسند هذه المنحة الى مباشرة الأشخاص وليس الى الذوات المعنوية التي يمثلونها.

تفوض الجمعية العامة العادية للمدير العام أو لمن ينوبه كامل الصلاحيات للقيام بجميع الإجراءات القانونية المتعلقة بالتسجيل والاياداع والنشر.

و تمت المصادقة على هذه اللائحة